الأمم المتحدة

A/C.4/70/SR.7

الجمعية العامة
الدورة السبعون

Distr.: General
3 December 2015
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة السابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد باولر ..... (ملاوي)

المحتويات

البند ٥٩ من جدول الأعمال: المعلومات المُرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)*

البند ٦٠ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثِّر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)*

البند ٦١ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)*

البند ٦٢ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)*

البند ٦٣ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم غير المشمولة ببنود أخرى من جدول الأعمال الأخرى) (تابع)*

* البنود التي قررت اللجنة النظر فيها معاً.

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit، (srcorrections@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

15-17912X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

البند ٥٩ من جدول الأعمال: المعلومات المُرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع) (A/70/23 (الفصلان السابع والثالث عشر) و A/70/67))

البند ٦٠ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثِّر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع) (A/70/23 (الفصلان الخامس والثالث عشر))

البند ٦١ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع) (A/70/23 (الفصلان السادس والثالث عشر) و A/70/64)

البند ٦٢ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع) (A/70/66 و A/70/66/Add.1)

البند ٦٣ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم غير المشمولة ببنود أخرى من جدول الأعمال) (تابع) (**A/70/23** (الفصل الثامن إلى الفصل الحادي عشر والفصل الثالث عشر)، و A/70/73، و A/70/73/Add.1، و A/70/201)

١ - السيد زينسو (بنن): قال إن وفده يرحِب بازدياد أهمية الإجراءات المتعلقة بالألغام في جدول أعمال اللجنة، ويعتقد أن المساعدة والتعاون الإقليمي وسيلتان فعّالتان لتنفيذ اتفاقية أوتاوا المتعلّقة بالألغام الأرضية. والهدف من مركز التدريب على إزالة الألغام للأغراض الإنسانية، المنشأ في بنن عام ٢٠٠٢ بدعم من فرنسا، هو تقديم المشورة والمساعدة إلى البلدان الأفريقية المتضررة من الألغام والمتفجّرات عن طريق التدريب لإنجاز برامج كسح الألغام للأغراض الإنسانية وعمليات حفظ السلام. ودعا إلى زيادة فعالية الدعم لمساعدة المركز على بلوغ أهدافه.

٢ - وقال إن بنن تدعو بقوة إلى حل عادل لمسألة الصحراء الغربية وتؤيّد مبادرات السيد كريستوفر روس، المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية، فضلاً عن قرارات مجلس الأمن ذات الصلة التي تشجّع على التوصُّل إلى حل لهذه المسألة قائم على التفاوض ومُتَفَق عليه بين الأطراف.

٣ - ويتشوّق وفد بنن إلى رؤية تحوُّل في الحالة على الطبيعة من أجل الاستقرار الدائم في منطقة المغرب العربي وتحقيق أهداف قادتها المتصلة بالتكامل الإقليمي. وتحقيقاً لهذه الغاية، تحتاج أفريقيا إلى كافة أبنائها وبناتها كي تواجه بكفاءة تحدّيات التنفيذ المفيد لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ويشدّد وفد بنن على الأهمية الرئيسية للعملية السياسية، كما يؤيّد أية مبادرة يتخذها مجلس الأمن وتنصّ على جدول زمني وبارامترات محدَّدة لمفاوضات معقولة. وهو يدعو كافة الأطراف إلى إبداء الرغبة في التوصُّل إلى حلّ توفيقي بهدف التوصُّل إلى تسوية لهذه المسألة تكون عادلة ومقبولة قبولاً متبادلاً.

٤ - ورغم تلك الجهود، يظل الوضع الراهن جامداً، وهو غير مقبول بالمرّة. ولذلك، يؤكِّد المتكلِّم على التزام وفده بمبادرة الحكم الذاتي المغربية المعلنة في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، التي يمكن أن تشكّل أساساً لمفاوضات حقيقية معقولة تُجري بحُسن نيّة.

٥ - السيد غومينده (موزامبيق): قال إن حكومته تولي أهمية كُبرى لدور الأمم المتحدة، واللجنة الرابعة تحديداً، في

تنفيذ الإعلان المتعلّق بإنهاء الاستعمار. وقد عزّز مَنح الاستقلال وتقرير المصير لمعظم الأقاليم غير المتمتعة سابقاً بالحكم الذاتي مشاركة شعوبها في الشؤون العالمية. وحرمان شعب مُستَعمَر من الحق في تقرير مستقبله الاجتماعي — السياسي والاقتصادي بحريّة يتناقض مع المبدأ المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة ويُعرقل تعزيز السلام العالمي والاستقرار والتعاون واحترام حقوق الإنسان.

٦ - وهناك، رغم الجهود الجماعية التي يبذلها المجتمع الدولي، حقيقة موجِعة تتمثّل في بقاء بعض الأقاليم تحت نِير الاحتلال الأجنبي. وفي حالة الصحراء الغربية، ينبغي أن تخطو الأمم المتحدة خطوات محدّدة تكفل لشعب الصحراء، بعد كثير من التأخير، ممارسة حقه في تقرير المصير، الذي حُرِم منه على مدى أكثر من ٥٠ سنة.

٧ - وتؤيّد موزامبيق الجهود الدولية والمبادرات الإقليمية، لا سيما جهود الاتحاد الأفريقي، الرامية إلى إجراء الاستفتاء الذي تأخّر كثيراً بشأن تقرير المصير ويمكن أن يؤدّي إلى تسوية سلمية لمسألة الصحراء الغربية. ويرحِّب وفد موزامبيق باشتراك السيد يواكيم شيسانو، رئيس جمهورية موزامبيق السابق، كمبعوث خاص للاتحاد الأفريقي للصحراء الغربية. وما زال الافتقار إلى تقدُّم مشجِّع بشأن مسألة الصحراء الغربية يديم معاناة شعبها وإحباطه. وتناشد حكومة موزامبيق المجتمع الدولي مرة أخرى أن يخطو خطوات محدَّدة لأجل التوصُّل إلى حلّ دائم وممكن لمسألة الصحراء الغربية بهدف إنهاء إحباط الشعب الصحراوي واستعادة أمله في اختيار مصيره.

٨ - السيد ندونغ مبا (غينيا الاستوائية): قال إن حكومته تؤيّد الحوار ومنع المنازعات وتسويتها في الأقاليم التابعة بالوسائل السلمية التي ترضي الأطراف المعنية. والسلام والأمن بدورهما يخدمان التنمية المستدامة للشعوب المحرومة من الاستقلال. وبفضل دينامية جديدة جَمعت الأطراف، والأمين العام، ومبعوثه الشخصي للصحراء الغربية، تقدّم التزاع المديد المرير في الآونة الأخيرة نحو الحوار والاتفاق، وهذا ما تشهد عليه أيضاً القرارات المتخذة بشأن المسألة مؤخراً في اللجنة بتوافق الآراء. وترحِّب غينيا الاستوائية بهذه الجهود الرامية إلى تسهيل التوصُّل إلى حلّ عملي واقعي يفيد طرفي التزاع معاً.

٩ - كذلك ينبغي أن يُدعِّم الطرفان جهود الأمم المتحدة دعماً تاماً، بإبداء استعدادهما للتعاون والتوصُّل إلى حلول توفيقية سياسية ومواصلة التحسينات الجارية في حالة حقوق الإنسان والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الصحراء الغربية. وكلا الجانبين يقطعان خطوات محمودة في هذا الاتجاه، وإن كان من المتعيَّن الاعتراف بالمبادرات الإيجابية التي اتخذها المغرب، على وجه التحديد، لتعزيز الهيئات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان والتعاون مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، على النحو المعتَرف به في قرارات مجلس الأمن.

١٠ - ومن المتعيّن لا على طرفي التزاع وحدهما بل وعلى بلدان المنطقة والمجتمع الدولي بأسره أيضاً المساعدة على إحداث تقدُّم في السعي الجاري للتوصُّل إلى السلام في الإقليم، بحيث تستطيع الصحراء الغربية، متى تم التوصُّل إلى نتيجة مقبولة، التطلّع إلى التمتُّع بتنميتها المستدامة في إطار خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

١١ - السيد سوماه (غينيا): أشار إلى أحدث تقرير أصدره الأمين العام بشأن الحالة في الصحراء الغربية، وقال إن حكومته تقدِّر الجهود التي يبذلها مجلس الأمن والأمين العام ومبعوثه الشخصي من أجل التوصُّل إلى حلّ سياسي للتزاع المتعلّق بالصحراء الغربية قائم على التفاوض ويحظى بالقبول المتبادَل من الطرفين.

١٢ - و وفد غينيا يرحِّب بالزيارات الثنائية التي قام بها المبعوث الشخصي، ويشجِّع استمرار المشاورات الهادفة إلى التوصُّل إلى حلّ سلمي واقعي قائم على توافق الآراء عملاً بقرارات مجلس الأمن، لا سيما القرار ٢٢١٨ (٢٠١٥)، الذي يشدّد على الحاجة إلى تعزيز التعاون في إطار اتحاد المغرب العربي من أجل إرساء الاستقرار والأمن في منطقة الساحل.

١٣ - وما حقّقه المغرب من تقدُّم مشهود في ميدان حقوق الإنسان، بالاقتران بتعزيز دور مجلسه الوطني المعني بحقوق الإنسان واللجان الجهوية في العيون والداخلة، وجهوده التعاونية مع المفوّض السامي لحقوق الإنسان، وما نفّذه من إصلاحات، هو في مجموعه خطوات جديرة بالاعتراف والتشجيع. وقد طَلب الأمين العام في تقريره، وكافة قرارات مجلس الأمن ذات الصلة الصادرة منذ عام ٢٠١١، والمفوض السامي لشؤون اللاجئين، مجتمعين، إجراء تعداد سكاني في مخيّمات تِندوف.

١٤ - و حكومة غينيا تؤمِن بمبدأي الحلّ السلمي المتفاوض عليه وتقرير مصير الشعوب، كما تعتقد أن مبادرة الحكم الذاتي المغربية متقيدة بهذين المبدأين. وهي تؤيّد ذلك المبدأ كأساس لعملية سياسية جارية وبوصفها الإطار الوحيد لحلّ توفيقي لهذا النزاع القائم منذ أمد طويل.

١٥ - السيد دياللو (السنغال): قال إنه ينبغي أن تتبنّى اللجنة توقّعات جديدة بشأن تطوّر النزاع على الصحراء الغربية، لا سيما في ضوء مبادرة الاستقلال الذاتي المغربية المُعلَنة في نيسان/أبريل ٢٠٠٧. ووفد السنغال مقتنع بأن المبادرة تمثِّل، أكثر من أي وقت مضى، إطاراً مناسباً لحلّ مناسب ونهائي لهذا النزاع على أساس توافقي فعّال. وتحقيقاً لذلك، يجب ألاّ يكتفي المجتمع الدولي بالنظر في إمكانات التعاون والتنمية، وأن ينظر أيضاً في إمكانات الإدارة الفعّالة للشواغل والتحدّيات الناشئة في منطقة الساحل وما وراءها، بما في ذلك الإرهاب، والجريمة المنظمة عبر الوطنية، والمخدّرات، والاتّجار بالبشر، والهجرة غير الشرعية.

١٦ - وسوف تعزَّز وحدة بلدان المغرب العربي، بحيث تدعِّم تنسيق السياسات والإجراءات لمواجهة التحدّيات المشتَركة، بحيث تفيد سكانها كافة. ومن شأن المبادرة أيضاً تسهيل تسوية قضية اللاجئين الصحراويين الموجودين في مخيّمات تندوف.

١٧ - ومبادرة مثل هذه تستحق اهتماماً خاصاً من المجتمع الدولي، الذي يجب أن يواصل بحزم الجهود المبذولة فعلاً في هذا الصدد. وأشار المتكلِّم إلى إجماع مجلس الأمن على اتخاذ القرار ٢٢١٨ (٢٠١٥)، الذي يربط أي حلّ سياسي للنزاع وتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في اتحاد المغرب العربي بالاستقرار والأمن في منطقة الساحل.

١٨ - ودعا المتكلِّم اللجنة إلى التواؤم مع التوصيات الواردة في القرار التي تدعو الطرفين، كذلك إلى التفاوض تحت رعاية الأمين العام دون شروط مُسبقة وبحُسن نيّة، مع مراعاة الجهود المبذولة منذ عام ٢٠٠٦، والتطوُّرات الجديدة، سعياً إلى تحقيق حلّ سياسي لمسألة الصحراء الغربية يكون عادلاً ودائماً ومقبولاً للطرفين.

١٩ - وتكرِّر السنغال الإعراب عن تأييدها للأمين العام ومبعوثه الشخصي في جهودهما الرامية إلى التوصُّل إلى حلّ نهائي للقضية التي ما تزال داعية للخلاف. والسنغال ملتزمة بالعمل سعياً لاتخاذ قرار يشتمل على رغبة في التسوية بحل وسط والتعاون تماشياً مع القرارات السابقة الصادرة عن الأمم المتحدة منذ عام ٢٠٠٧.

٢٠ - وترحِّب السنغال بالنهج التشاركي المعتَمَد أثناء صوغ تقرير اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، فضلاً عن اشتراك الدول القائمة بالإدارة في تسهيل الحوار والتفاهم

فيما بين الأطراف في اللجنة الخاصة، والحلقات الدراسية والدورات التدريبية للشعوب والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بغرض تعزيز قدراتها وتجهيزها لتولّي تقرير مصائرها. وفضلاً عن ذلك، تشكّل البعثات الميدانية آليات فعّالة لتقييم أنسب الخطوات لإدارة وضع الأقاليم المعنية في المستقبل. ويلاحظ وفد السنغال باهتمام التوصيات المتعلقة بالأنشطة الاقتصادية وغيرها من العوامل الضارة بشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وستواصل السنغال تأييد الحوار والتشاور فيما بين الجهات الفاعلة المختلفة.

٢١ - السيدة موينغيرا (تترانيا): قالت إن وجود الاستعمار في أية صورة يتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان المتعلّق بإنهاء الاستعمار، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وإذ يحتفل المجتمع الدولي بالذكرى السنوية لإنشاء الأمم المتحدة، فإن من المتعيَّن أن يُعمِل الفكر بشأن محنة شعوب الأقاليم السبعة عشر غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي ما تزال تناضِل من أجل حقها في تقرير المصير. ولذلك، ينبغي أن يسعى المجتمع الدولي جاهداً للتوصُّل إلى حلّ دائم معقول يكون مقبولاً لكافة الأطراف المعنية، والأهم من ذلك أن يكون مقبولاً لشعوب الأقاليم. وتؤكّد تترانيا تأييدها لطموح الشعوب إلى ممارسة حقها في تقرير المصير، بما فيه الاستقلال، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وللأحكام المتعلقة بإنهاء الاستعمار.

٢٢ - ويساور القلق الشديد وفد تترانيا لأنه على الرغم من الجهود المتواصلة، بما فيها جهود المبعوث الشخصي الحالي، لم يتحقّق تقدُّم ملموس في مجال السعي إلى حلّ لمسألة الصحراء الغربية المسبِّبة للخلاف. وفي أثناء دورة الجمعية العامة الأخيرة، قال رئيس جمهورية تترانيا إنه يجب على المنظمة ألاّ تترك مسألة الصحراء الغربية دون حلّ. وجمود المنظمة إزاء المسألة أمر مؤسف وغير مفهوم في الوقت نفسه. ويجب أن تنحّي الدول الأعضاء مصالحها الوطنية جانباً وأن تعمل سوياً، لا لإملاء ما ترى أنه الأفضل للشعب الصحراوي، بل لتسمح بأن يقرِّر مستقبله. وستظل تترانيا تؤيّد بقوة أعمال اللجنة، والأمين العام، ومبعوثه الشخصي، والمبادرات الأخرى التي تتخذها المنظمات الإقليمية التي من قبيل الاتحاد الأفريقي، سعياً إلى حلّ سلمي دائم لمسألة الصحراء الغربية وقضايا الأقاليم الباقية الأخرى غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وتحثّ تترانيا مجلس الأمن على تحمُّل مسؤوليته تحمُّلاً تاماً وعلى واتخاذ كافة التدابير الضرورية لتسريع ذلك الحلّ. كما ينبغي أن يعالِج مجلس الأمن بصورة فعّالة انتهاكات حقوق الإنسان، بصرف النظر عن هوية الطرف الذي ارتكبها، فضلاً عن الاستغلال غير المشروع لموارد الإقليم الطبيعية. ودعت المتكلّمة كافة الأطراف إلى مواصلة التفاوض دون شروط مسبَّقة، وبحُسن نيّة، لأجل التوصُّل إلى حلّ عادل دائم مقبول بالتبادل.

٢٣ - السيد ويلسون (المملكة المتحدة): قال إن صلة حكومته بالأقاليم التابعة لها فيما وراء البحار حديثة قائمة على الشراكة والقِيَم المشتَركة وحق شعب كل إقليم في أن يختار البقاء بوصفه بريطانياً. وتعترف حكومة المملكة المتحدة والأقاليم التابعة لها بأن الصلة بينهما تجلُب منافع ومسؤوليات متبادَلة.

٢٤ - ومنذ نشرت حكومته في حزيران/يونيه ٢٠١٢ كتابها الأبيض المعنون ”أقاليم ما وراء البحار: الأمن والنجاح والاستدامة“، ظلّت تعمل في تعاون وثيق مع الأقاليم التابعة لها لموالاة تطوير تلك الشراكات. وأدمَجت حكومة المملكة المتحدة الاجتماع السنوي مع قادة الأقاليم في إطار مجلس وزاري مشتَرك، تتمثّل ولايته في استعراض وتنفيذ الاستراتيجية والالتزامات المبيَّنة في ذلك الكتاب. وقد دُعي إلى الاشتراك القادة المنتخبون أو ممثلوهم المنتمون إلى

جميع الأقاليم المأهولة فيما وراء البحار. وكما يبين الكتاب الأبيض بوضوح، تتمثّل المسؤولية الأساسية لحكومته وهدفها المندرج في إطار القانون الدولي، بما فيه ميثاق الأمم المتحدة، في ضمان الأمن والحكم الرشيد للأقاليم وشعوبها. إلاّ أنه يُتوقَّع من حكومات الأقاليم، هي الأخرى، أن تلبّي نفس المعايير السامية التي يتعيَّن أن تلبيها الحكومة البريطانية فيما يختص بالحفاظ على سيادة القانون، ومراعاة حقوق الإنسان، والنزاهة في الحياة العامة، وأداء الخدمات العامة بكفاءة، وبناء مجتمعات محلية قوية ناجحة.

٢٥ - وفي مجال التطوُّر الديمقراطي، يرحِّب وفد المملكة المتحدة بالانتخابات التي أُجريت في أنغيلا وجزر فرجن البريطانية في نيسان/أبريل ٢٠١٥ وحزيران/يونيه ٢٠١٥، على التوالي. وأجريت العمليتان الانتخابيتان كلتاهما تحت رقابة بعثات مراقبين دوليين مستقلة، أثنت في تعليقاتها على سير العمليتين. وتتطلّع حكومته إلى توثيق التعاون مع الحكومتين المنتخبتين حديثاً كي تدعِّم سياساتهما وأولوياتهما الإنمائية الجديدة فضلاً عن الانتخابات المقبلة في جبل طارق.

٢٦ - وقد عبّر الاستفتاء الذي جرى في آذار/مارس عام ٢٠١٣ في جزر فوكلاند عن رغبة الأغلبية الكاسحة في بقاء الإقليم بوصفه إقليماً بريطانياً، مما أظهر التزام حكومته بشراكاتها مع الأقاليم والتزامها بالتنمية في تلك الأقاليم مستقبلاً واستمرار الأمن فيها.

٢٧ - وتؤكّد حكومته من جديد التزامها القائم منذ أمد بعيد إزاء شعب جبل طارق. وهي لن تدخل في ترتيبات يخضع شعب الإقليم في ظلّها لسيادة دولة أخرى ضد رغباته التي أعرب عنها بحرية وبصورة ديمقراطية. وهي لن تدخل أيضاً في عملية تفاوض على السيادة لا ترضى عنها جبل طارق.

٢٨ - السيد كوروما (سيراليون): قال إن وفده ما زال ملتزماً التزاماً قوياً بنجاح تنفيذ الإعلان المتعلّق بإنهاء الاستعمار، وكذا بمسؤوليته إزاء اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار. والحق في تقرير المصير هو حق غير قابل للتصرُّف ولشعوب العالم أجمع، بغض النظر عن العدد أو العرق أو اللون أو الانتماء الإثني، ويجب أن يحترمه الناس كافة. ويثني وفد سيراليون على جهود الأمين العام واللجنة الخاصة ومبادراتهما الرامية إلى الوفاء بالولاية الواردة في ذلك الإعلان، وهو يعتقد أيضاً أن مبدأ تقرير المصير يجب أن يطبَّق على أساس كل حالة على حدة في الأقاليم السبعة عشر الباقية دون تمتُّع بالحكم الذاتي. ومصير شعوب هذه الأقاليم في أيدي تلك الشعوب. وستواصل حكومة سيراليون احترام الطموحات السياسية لتلك الشعوب ومسارها المختار، سواءٌ كان الحكم الذاتي، أو الاستقلال الذاتي، أو الارتباط الحرّ، أو أي خيار آخر يناسِب ظروفها.

٢٩ - ورغم أن المجتمع الدولي الآن في العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار، فإن احتمالات تحقيق الأهداف المبيَّنة في خطة العمل المعتَمدة ليست مشجِّعة. ويتساءل وفد من سيراليون عن السبب في تحقيق أقل من القليل منذ قرار العقد الدولي الأول للقضاء على الاستعمار. وربما تلزَم دراسة متعمِّقة تتناول أسباب انعدام التقدُّم في عملية إنهاء الاستعمار، بالاقتران بتوصيات محدّدة بشأن السبيل المُفضي إلى التقدُّم ونظرة انتقادية إلى ولاية اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار.

٣٠ - ويجب أن تعمل الدول القائمة بالإدارة في تعاون وثيق مع اللجنة الخاصة وفي جو من الثقة والاحترام المتبادلين. ويجب أن تعزِّز اللجنة الخاصة مستوى مشاركة الدول القائمة بالإدارة إذا أريد تحقيق أي تقدُّم معقول. ويجب أن يشارك المجتمع الدولي في حوار منتظم لتحديد

المجالات أو الأنشطة العملية والمجالات أو الأنشطة التي تحتاج إلى مزيد من الاهتمام.

٣١ - وينبغي أن تواصل الدول القائمة بالإدارة توفير معلومات مناسبة بشأن الحالة الاجتماعية – الاقتصادية لشؤون الأقاليم، وهو ما يمثّل مسؤوليتها المقررة بموجب المادة ٧٣ من الميثاق، كما ينبغي أن تواصل بذل قصارى جهودها لتحسين حياة شعوب الأقاليم. ومن المهم مواجهة تحدّيات من قبيل تغيُّر المناخ، والتعليم وبناء القدرات، وتأهيل النساء والأطفال للاشتراك في مهمة الإدارة. وفي هذا الصدد، يثني وفد سيراليون على حكومة نيوزيلندا نظراً لما قدّمته إلى شعب توكيلاو من دعم مثالي.

٣٢ - وفيما يختص بالنزاع المتعلّق بالصحراء الغربية، يرحّب وفد سيراليون بالعملية التي يقودها الأمين العام بدعم من مبعوثه الشخصي، الذي كانت زيارته الأخيرة للمنطقة بهدف تقصّي الحقائق خطوة في الاتجاه السليم؛ وهو يأمل مخلصاً أن تؤدّي جهود ذلك الرجل إلى حلّ سياسي مقبول للطرفين يجلب السلام الدائم والتقدُّم لصالح شعب الصحراء الغربية.

٣٣ - كما يُعرب وفد سيراليون عن تقديره للجهود التي تبذلها رئيسة الاتحاد الأفريقي للتوصُّل إلى حلّ دائم للنزاع المتعلّق بالصحراء الغربية. ويمثّل قرار مجلس السلام والأمن، التابع للاتحاد الأفريقي، القاضي بالنظر في مسألة الصحراء الغربية مرتين على الأقل في السنة مؤشّراً واضحاً على استعداد الاتحاد الأفريقي، لتوسُّع دوره في الأزمة. ومن الأهمية بمكان الحفاظ على مستوى رفيع من التشارك والتعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بشأن هذه القضية، كما ينبغي أن يؤخذ بجدّية تحذير الأمين العام في الآونة الأخيرة من تولّد عواقب إقليمية خطيرة عن مسألة الصحراء الغربية، بينما يتعاظَم خطر التطرُّف.

٣٤ - وخارطة الطريق المبيّنة في اتفاق نوميا بشأن إقليم كاليدونيا الجديدة تقترب سريعاً وتشكِّل مرحلة حرجة في حياة شعبه. ويدعو وفد سيراليون أصحاب المصلحة كافة إلى الأخذ بمسار التفاوض السلمي، واحترام سيادة القانون، وإبداء التسامح إزاء مواقف الخصوم، كما يؤيّد تأييداً تاماً الدعوة إلى الوحدة والمصالحة الوطنيتين التي أطلقها السيد موريني مؤسس مركز الدعوة إلى مصير مشتَرك في كاليدونيا الجديدة. إلاّ أن المصير المشتَرك يفترض مسبقاً تكافؤ فُرص الاستفادة من موارد الإقليم الاقتصادية والاجتماعية بغض النظر عن العنصر أو اللون أو الجنس أو المعتقد الديني. ويثني وفد سيراليون على جهود الدولة القائمة بالإدارة لتحسين فرص حصول الكاناكيين على المنافع الاقتصادية والاجتماعية وإبداء الاحترام لتراثهم الثقافي، إلاّ أن من الواجب عمل المزيد في مجال التدريب المهني العالي لوضع السكان الأصليين على مستوى أقرب إلى المساواة فيما يختص بمهام الإدارة. ويجب القيام بجهود أشد في مجالي التربية المدنية والتوعية بالاستفتاء المقبل. ويجب أن يفهم الشعب أن الاستفتاء لن يكون مسألة حياة أو موت. كما يحثّ الوفد الحكومة الفرنسية على مضاعَفة جهودها للتعجيل بتسوية الخلافات بشأن قائمة الانتخابات على مستوى المقاطعة، وهي مسألة شديدة الأهمية لإجراء ذلك الاستفتاء في جوّ سلمي.

٣٥ - السيدة أوهو (بالاو): قالت إن عملية تقرير المصير تمثّل لدولتها الفتية تجربة جديدة لكل قريبة العهد إلى حد بعيد وعزيزة على القلب. وحكومتها تتفهَّم، بل وتتعاطف مع كافة شعوب العالم التي تمر بعملية تقرير المصير. وفيما يختص بالشعب الصحراوي، الذي يندرج ضمن الشعوب التي تقاسي من ذلك النضال، فإن حكومة بالاو تودّ أن ترى عملية سريعة تؤدّي إلى نتيجة مُرضية لكل من يعنيهم الأمر، وتتفق مع جلالة الملك محمد السادس في دعوته أثناء الدورة الأخيرة للجمعية العامة للأمم المتحدة إلى مواصلة جهودها

لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية والحفاظ على الالتزام بدعم السيادة والسلامة الإقليمية للدول كي يتسنّى تحقيق تطلُّعات الشعوب إلى السلام والأمن والاستقرار.

٣٦ - وبوجود السيد المشرَّخ (الإمارات العربية المتحدة): قال إنه بعد مضي ٧٠ سنة على إنشاء الأمم المتحدة، أصبح دور اللجنة الرابعة أكثر أهمية مما كان عليه في أي من الأوقات. ويحبِّذ وفد الإمارات العربية المتحدة حلاً سياسياً قائماً على التفاوض لتسوية قضية الصحراء الغربية على أساس توافق في الآراء بين الأطراف، تحت رعاية الأمم المتحدة وحدها وعملاً بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة الصادرة منذ عام ٢٠٠٧. كما يؤكّد الوفد ضرورة الحفاظ على لغة التوافق في جميع القرارات المتصلة بالموضوع التي تعتمدها اللجنة الرابعة.

٣٧ - والإمارات العربية المتحدة تثني على كافة الجهود التي يبذلها المغرب لحلّ قضية الصحراء الغربية، كما ترحِّب بما يؤدّيه الأمين العام ومبعوثه الشخصي من أعمال بلا ككل سعياً إلى تسهيل التفاوض بشأن حل سياسي مقبول قبولاً متبادلاً. وقد أحاط مجلس الأمن علماً في جميع قراراته المتعلقة بالموضوع، بما فيها القرار ٢٢١٨، بالاقتراح المغربي الداعي إلى حكم ذاتي يتحقّق على أساس التفاوض، وهو اقتراح جدّي معقول؛ كما رحّب المجلس بالجهود المغربية الرامية إلى المضي إلى فضّ النزاع. ويكرّر وفد الإمارات العربية المتحدة التأكيد على أهمية التوصُّل إلى حلّ لإحلال السلام والأمن في شمال أفريقيا ومنطقة الساحل والصحراء.

٣٨ - السيد بوساه (نيجيريا): قال إنه مما يؤسف له أن توجَد حتى الآن أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي تواجه التحدّي المتمثل في ممارسة حقها في تقرير المصير، وذلك بعد مضي خمسة عقود على اعتماد قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥). وما يزال القضاء على جميع أشكال الاستعمار وتعزيز حق الشعوب، غير القابل للتصرُّف، في تقرير المصير أولوية رئيسية لدى الأمم المتحدة؛ ويجب السعي إليه بمزيد من الهمّة.

٣٩ - وتؤيّد نيجيريا بقوة حق الشعوب في التوصُّل بحريّة إلى أمانيها السياسية والاقتصادية والاجتماعية - الثقافية، التي تتأسس عليه دعوتها إلى التعجيل بمنح الاستقلال للأقاليم التي تعاني من الهيمنة الاستعمارية. ويدعو الوفد النيجيري إلى استكشاف كافة الخيارات المتاحة لتنشيط عملية تقرير مصير كافة الأقاليم المستعمرة والأقاليم الواقعة تحت هيمنة الدول القائمة بالإدارة.

٤٠ - وما تزال الصحراء الغربية إقليماً غير متمتع بالحكم الذاتي بعد مضي ٤٠ سنة على إصدار محكمة العدل الدولية فتواها بشأن هذه القضية. كما لم تُسفِر المفاوضات عن أية نتائج ذات شأن منذ اتخاذ قرار الجمعية العامة ٣٧/٣٤ عام ١٩٧٩. السعي إلى استفتاء حرّ نزيه لتقرير مصير الشعب الصحراوي هو واحد من أشدّ المهام إلحاحاً في جدول أعمال الأمم المتحدة. ويحثّ الوفد النيجيري على بذل جهود قوية لتسوية مسألة الصحراء الغربية من خلال كافة الخيارات المتاحة، طبقاً للمبادئ الواردة في قرار مجلس الأمن ٢١٥٢ (٢٠١٤) وسائر قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع. والتوتّر المتصاعد في الإقليم المحتل يلزمه عمل فوري ومفاوضات مكثّفة بشأن تسوية ذلك النزاع القائم منذ أمد طويل، وضمان السلام والاستقرار في منطقة المغرب العربي. ويكرِّر الوفد النيجيري دعوة الاتحاد الأفريقي إلى تحديد موعد لإجراء الاستفتاء.

٤١ - السيد أنشور (إندونيسيا): قال إن وفده يولي أهمية كبيرة لمسألة إنهاء الاستعمار، وهو مستعد للاشتراك الفعّال والإسهام في أعمال اللجنة الخاصة واللجنة الرابعة. واستمرار وجود ١٧ إقليماً غير متمتّع بالحكم الذاتي مثال حيّ يذكّرنا

بأن عمل المجتمع الدولي بشأن خطة الأمم المتحدة لإنهاء الاستعمار لم يصل إلى خط النهاية.

٤٢ - و الوفد الإندونيسي يرحّب بجهود اللجنة الخاصة ويثمّن غاليا استمرار دعم وحدة إنهاء الاستعمار، التابعة لإدارة الشؤون السياسية. وقد أتاحت أنشطة شتّى، تشمل البعثات الزائرة والحلقات الدراسية الإقليمية السنوية، المنصّة الضرورية لموالاة تقييم المعلومات المستوفاة بشأن الحالة السياسية والاجتماعية والاقتصادية في الأقاليم ولموالاة تلقيها وتعميمها ومناقشتها..

٤٣ - كما يقدِّر الوفد الإندونيسي استمرار تعميم المعلومات المتعلّقة بإنهاء الاستعمار، بفضل جهود إدارة شؤون الإعلام، وبالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة؛ وهو يدعو هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، ومنها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إلى مواصلة تقديم المساعدة التقنية التي تحتاج إليها شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. كما يرحّب الوفد الإندونيسي بالمشاورات المكثّفة والحوار المكثّف بين اللجنة الخاصة والدول القائمة بالإدارة، فضلاً عن أصحاب المصلحة ذوي الصلة. ورغم ذلك، فإنه ما يزال مقتنعاً بأن عملية إنهاء الاستعمار ينبغي زيادة سرعتها، وبأن اللجنة الخاصة ينبغي أن تضاعِف جهودها لزيادة مساعدة الأقاليم الباقية.

٤٤ - ويمثّل التعاون المكثَّف من قِبَل المجتمع الدولي والدول القائمة بالإدارة والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي شرطاً مُسبّقاً للنجاح لا يمكن إنكار فضله في بلوغ الأهداف المشتَركة بين هذه الأطراف. والمجتمع الدولي لا يستطيع أن يمضي قُدماً أو يحرز تقدّماً إلاّ بتفتُّح العقول والاشتراك الفعّال والإرادة السياسية للأطراف المعنية جميعها. وينبغي أن تتقيَّد مساعي اللجنة بمبادئ الميثاق وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وينبغي تطوير عملية إنهاء الاستعمار على أساس كل حالة على حدة وفقاً للخصائص المميِّزة والظروف المعيَّنة للأقاليم المعنية غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٤٥ - و الوفد الإندونيسي يشجِّع كافة الخطوات المناسبة لمواصلة الاشتراك في الحوار في محافل الأمم المتحدة ذات الصلة أو في إطار العلاقات الثنائية سعياً إلى حلول مقبولة بالتبادل. وهو يأمل مخلصاً أن يكون لتلك الجهود أثر حقيقي معقول في حياة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٤٦ - غسبار مارتينس (أنغولا): قال إن مسألة الصحراء الغربية ما تزال تدعو إلى قلق حكومته، حيث لم يتحقّق أي تقدُّم حقيقي في المفاوضات بين الأطراف. وبعد مضي أكثر من ربع قرن على وقف إطلاق النار، ينبغي أن يبدأ حَلّ عادل للنزاع باستفتاء وفقاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة.

٤٧ - وفي آذار/مارس ٢٠١٥، أصدر مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي بياناً بشأن الصحراء الغربية يؤكِّد مجدّداً التزام الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي التزاماً تاماً بالتوصُّل إلى حلّ للنزاع وتعزيز السلام والأمن عملاً بميثاق الأمم المتحدة. والاحتفال بمضي ٧٠ سنة على إنشاء الأمم المتحدة يتيح الفرصة للمجتمع الدولي كي يفكِّر في نوعية الإجراءات التي ينبغي تنفيذها من أجل التوصُّل إلى حلول للنزاعات، لا سيما النزاعات المتصلة بتقرير المصير وإنهاء الاستعمار.

٤٨ - السيد بوقادوم (الجزائر): قال إن وفده متحيِّر في الواقع لأن المجتمع الدولي ما زال يناقِش قضية الاستعمار التي عفا عليها الزمن. وثمّة مهمة لم تنته ومسؤوليات لم يتم الوفاء بها إزاء الأقاليم السبعة عشر الباقية دون تمتُّع بالحكم الذاتي. ومبدأ تقرير المصير واحد من المقاصد الأساسية الأربعة المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة وقد أوجَد لنفسه

مكاناً كواحدٍ من حقوق الإنسان الأساسية في معاهدتي حقوق الإنسان الرئيسيتين المبرمتين عام ١٩٦٦. وتقرير المصير جزء من تاريخ الجزائر لن تتجاهله أبداً. ويؤيّد الوفد الجزائري بصورة قاطعة وبقوة استكمال ولاية المجلس الخاصة طالما ظلّ شِبر واحد مُحتلاً بصورة غير شرعية في أي مكان في العالم.

٤٩ - وقد لاحظ الوفد الجزائري على النحو الواجب التزام اللجنة الخاصة، بالصورة الواردة في تقريرها الصادر عام ٢٠١٥، بالإسراع بتنفيذ الإعلان ومواصلة الجهود المجازة من الجمعية العامة لأجل العقدين الدوليين الثاني والثالث للقضاء على الاستعمار في الأقاليم كافة.

٥٠ - والنزاع القائم في الصحراء الغربية، الذي تتواجه فيه الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)، الممثل الشرعي لشعب الإقليم، والمملكة المغربية، هو قضية متعلقة بإنهاء الاستعمار لم تسوّى ولا يمكن أن تسوّى إلاّ بممارسة الشعب الصحراوي لحقه في تقرير المصير ممارسة تامة أمينة . وتحمّلت الأمم المتحدة مسؤولية معيّنة إزاء ذلك الشعب.

٥١ - وقد عكس الكثير جداً من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن فتوى محكمة العدل الدولية، التي خلصت بوضوح إلى ضرورة إعمال الشعب الصحراوي لحقه في تقرير المصير تمشياً مع الإعلان المتعلّق بإنهاء الاستعمار. وطالما ظلّت مسألة الصحراء الغربية دون تسوية بات متعيناً مراقبة حالة حقوق الإنسان، شأنها في ذلك شأن الحالة في جميع عمليات حفظ السلام. وسوف تؤيد الجزائر كافة بعثات تقصّي الحقائق والآليات التي يدشّنها الأمين العام والوكالات الدولية ووسائط الإعلام والمنظمات غير الحكومية.

٥٢ - ونظراً للتقارير التي تتحدّث عن ازدياد استغلال الموارد الطبيعية للصحراء الغربية، ينبغي أن يكون جميع المشاركين في ذلك أو من يفكّرون في المشاركة عالمين برأي المستشار القانوني الصادر في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، القائل بأن أنشطة الاستكشاف والاستغلال التي تتجاهل مصالح شعب الصحراء الغربية ورغباته تمثّل انتهاكاً لمبادئ القانون الدولي المنطبقة على الأنشطة المتعلقة بالموارد المعدنية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٥٣ - وفي مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي الحادي والعشرين، أعرب رؤساء دول وحكومات البلدان الأعضاء في ذلك الاتحاد عن تأييدهم الذي لا يتزعزع وغير المشروط لنضال شعب الصحراء الغربية من أجل ممارسة حقه في تقرير المصير. ودعا هؤلاء القادة، في اجتماع القمة الذي عقدوه في تاريخ قريب، الجمعية العامة إلى تحديد موعد لإجراء استفتاء لشعب الصحراء الغربية بشأن تقرير المصير وإلى حماية سلامة الصحراء الغربية كإقليم غير متمتع بالحكم الذاتي. وحثّوا مجلس الأمن على الاضطلاع تماماً بمسؤولياته وعلى القيام على نحو فعّال بمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان والاستغلال غير المشروع لموارد الإقليم الطبيعية. وقد دأب مجلس الأمن على إعادة تأكيد التزامه بحق شعب الصحراء الغربية في تقرير المصير، وآخر مرة فَعَل فيها ذلك كانت في قراره ٢٢١٨ (٢٠١٥).

٥٤ - وما زال الوفد الجزائري يأمل، بل ويؤمن أيضاً، بأن التسوية السلمية ممكنة في الصحراء الغربية. إلاّ أنه ليس من حق أحد أن يغيِّر القواعد التي أرساها مجلس الأمن والجمعية العامة، وهما الحكمان الوحيدان في النزاع. وطرفا النزاع كلاهما مُلزمان بالتقيُّد بالقواعد والإجراءات والأساليب التي قبلاها في البداية عن طيب خاطر وبشكل تام.

٥٥ - وقد ذَكَر بعض أعضاء اللجنة ما يمثّله النزاع بشأن الصحراء الغربية من مخاطر تهدّد الاستقرار في منطقة تشهد تزايداً في الإرهاب والجريمة عبر الوطنية وغير ذلك من

الأخطار. وليس هناك بلد أكثر قلقاً من الجزائر، التي برهنت على التزامها بالسلام. ويجب أن تعزز اللجنة تعاونها مع الأمم المتحدة للوفاء بواجباتها ومهمتها في الصحراء الغربية. ولدعم الأمين العام، يجب أن تساند اللجنة مبعوثه الشخصي والممثلّ الخاص للصحراء الغربية ورئيس بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

٥٦ - وما زال الصحراويين يؤمنون بالأمم المتحدة والمجتمع الدولي بينما يواجهون أقسى الظروف، ويشاهدون تضاؤل المعونة الإنسانية بل ويُتَّهَمون بسرقة الموارد الشحيحة المقدّمة. وهم يفعلون ذلك بإباء وبتقيّد شديد بوقف إطلاق النار، ويتعاونون دائماً مع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، حتى عندما تواجه البعثة نفسها ظروفاً معاكسة غير متوقّعة. ومن العار أن يجرؤ بعض الممثلين على وصف اللاجئين بأنهم أسرى، ولو كان الأمر كذلك حقاً لتلهّفوا على الإدلاء بأصواتهم ليفكّوا أغلالهم. وحثّ المتكلّم اللجنة الخاصة على الذهاب للحديث مع قيادة جبهة البوليساريو، وحكماء الصحراويين وشيوخهم وشبابهم ونسائهم وممثلي المجتمع المدني. وقال إن اختيار الشعب الصحراوي الحرّ للمستقبل الذي يريده أمر فائق الأهمية للاستقرار والتقدُّم والتكامل في المغرب العربي وأفريقيا بأسرها. وستكون الجزائر أول من يستحسن ويؤيد أي قرار يتخذه الشعب الصحراوي بحرّية. ومن ثم، فإن مشروع القرار قيد النظر مهم للغاية، رغم تواضع نطاقه.

٥٧ - السيد هلال (المغرب): قال إن السنة الجارية شهدت مرور أربعين سنة على المسيرة الخضراء المجيدة، عندما نجح ٣٥٠ ٠٠٠ رجل وامرأة وطفل في تحقيق وحدة المغرب مع صحرائه توحيداً سلمياً. وقد أفضى توقيع اتفاق مدريد بين المغرب وإسبانيا استعمار الصحراء المغربية إنهاءً لا رجعة فيه وكان دليلاً قاطعاً على عودة الصحراء لوطنها المغرب. وبالنسبة للمغرب، فإن المسألة الصحراوية ليست مسألة إنهاء استعمار بل استعادة تامة لسلامته الإقليمية.

٥٨ - وتمثّل حدث تاريخي آخر في إجراء أول انتخابات جهوية بالمغرب في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وهي الانتخابات التي شملت الجهتين الصحراويتين،أي: العيون - الساقية الحمراء، والداخلة - وادي الذهب. وقد أبدى سكان المقاطعات الجنوبية المغربية إخلاصهم لوطنهم بتحقيق أعلى معدلات الاشتراك الجهوية. وأشرف على تلك الانتخابات أكثر من ٤ ٠٠٠ مراقب مستقل أجنبي ووطني، من بينهم ممثلو ست منظمات دولية، ومؤسسات وطنية معنية بحقوق الإنسان، ومنظمات غير حكومية. وأكد المراقبون جميعاً أن الانتخابات نُظِّمت وفقاً لأرفع المعايير الدولية ووفرت كافة ضمانات الحرية والعدالة والشفافية. وإضافة إلى ذلك، إنتُخِب اثنان من الصحراويين الأُصلاء، ومنهم مسؤول سابق في جبهة البوليساريو، لرئاسة الجهة الصحراوية التي ينتمي إليها كلٌ منهما.

٥٩ - وعلاوة على ذلك، فإن كل رئيس وعضو بمجلس جهوي أو بلدي صحراوي هو من أبناء الصحراء، بحيث تولّى الصحراويون والصحراويات إدارة شؤون الجهات، مما يمثّل توافقاً تاماً مع نموذج تقرير المصير الذي صاغته الأمم المتحدة. وسوف ينهض المسؤولون الصحراويون بصلاحيات اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية شديدة العمومية، تشمل تحصيل الضرائب المحلية. وسوف تُنشأ في كل جهة وكالة إنمائية بميزانية سنوية قدرها مليون درهم.

٦٠ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، أعلن الملك محمد السادس أن الشرعية الشعبية الديمقراطية التي حازها المسؤولون المنتخبون بحرية تجعلهم ممثلين حقيقيين للشعب الصحراوي المغربي لا أقلية تقيم خارج وطنها وتحاول،

بشكل زائف ودون أدنى أساسٍ قانوني، إعلان نفسها ممثلاً لأولئك الناس.

٦١ - وقد أيّد المغرب دوماً الحوار والتفاوض تحت رعاية الأمم المتحدة كوسيلة لإنهاء النزاع الإقليمي، الذي دام أطول من اللازم. وقد التزمت حكومة المغرب، بحسن نيّة، بجهود الأمم المتحدة الرامية إلى تنفيذ خطة التسوية. إلاّ أن الأطراف الأخرى قامت، بعد أن لاحظت أن تكوين الهيئة الانتخابية في غير صالحها، بوضع عقبات عديدة في طريق الاستفتاء، بحيث أُجبِر الأمين العام على أن يستخلص بصورة نهائية لا رجعة فيها أن الخطة لا يمكن تطبيقها. وهذا الاستنتاج قد روعي تماماً من قِبَل مجلس الأمن، الذي كفّ عن ذِكر الاستفتاء في أيٍ من قراراته الصادرة في السنوات الخمسة عشر الأخيرة. وفشل هذه الخطة والخطط التالية، نتيجة لتكتيكات التلاعب التي اتبعتها الأطراف الأخرى، وللعراقيل التي وضعتها وانقلابها على أعقابها، فضلاً عن نبذ مجلس الأمن لها، كان دافعاً لإصدار المجلس ابتداءً من عام ٢٠٠٤ توصيات بالتفاوض على حلٍ سياسي مقبول بالتبادل باعتباره الوسيلة الوحيدة لحلّ النزاع على الصحراء المغربية.

٦٢ - وقد أظهر تأييد مجلس الأمن الواضح والقوي للاقتراح المغربي المتعلّق بالاستقلال الذاتي، المقدّم عام ٢٠٠٧، أن الاقتراح يمثّل خروجاً على كافة الخطط السابقة. فهو يفي تماماً بمتطلبات مبدأ تقرير المصير وبالبارامترات التي أرساها قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د-١٥) بشأن النزاع على الصحراء، ودشَّن عملية التفاوض الجارية تحت الرعاية الخالصة للأمين العام ومبعوثه الشخصي. وفضلاً عن ذلك، فإنه مطابق لأحكام القانون الدولي وأرفع المعايير الدولية المتعلقة بنقل الصلاحيات والديمقراطية، ويظل مطروحاً بالكامل للتفاوض.

٦٣ - وقد أعلن الأمين العام، في أحدث خطاب وجَّهه إلى اللجنة، أن الأمم المتحدة يجب أن تعتمد نهجاً عملياً واقعياً يبحث حالة كل إقليم غير متمتّع بالحكم الذاتي على حدة. ومن ثم، فإن أية محاولة لإعادة عرض خطط فشلت بالفعل أو لاقتراح أفكار غريبة عن السياق التاريخي، القانوني، الثقافي، الديمغرافي، الجغرافي، الديني للصحراء المغربية، فضلاً عن السياق الخاص بالمنطقة الأكبر أمر غير مقبول للمغرب. وأي تصرُّف خاطئ من هذا القبيل يكتب نهاية العملية السياسية وتترتب عليه عواقب وخيمة تهدد السلام والاستقرار والأمن في منطقة شمال أفريقيا ومنطقة الساحل والصحراء.

٦٤ - و المغرب يلتزم أكثر من أي وقت مضى بالعملية السياسية، ويؤيّد جهود الأمين العام ومبعوثه الشخصي المبذولة للتوصُّل إلى حلّ متفاوض عليه ومقبول بالتبادل استناداً إلى الواقعية وروح التوافق وطبقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ومبادرة الاستقلال الذاتي المغربية تمثّل، وستظلّ تمثّل، الإطار الوحيد لتسوية هذا النزاع.

٦٥ - ومنذ عودة الجهتين الجنوبيتين إلى الوطن، بذلت المملكة المغربية جهوداً جبّارة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيهما. وفي الوقت الحالي، تمثّل المؤشرات الاجتماعية لمنطقة الصحراء أعلى مؤشرات في البلد، بينما كانت في أدنى المستويات عام ١٩٧٥. واستثمار المغرب في الصحراء ظلّ يشمل كل قطاع رئيسي مشمول بالأهداف الإنمائية للألفية. وقد استُخدِمت موارد المنطقة المالية الضئيلة حصرياً لتحقيق النفع لأهالي الصحراء بالتشاور مع ممثليهم المنتخبين الشرعيين مع التقيُّد التام بالقانون الدولي، مما سَمح لمنطقة الصحراء بتحقيق أعلى نسبة مئوية من الغايات التي تنطوي عليها الأهداف الإنمائية.

٦٦ - ويساور الوفد المغربي قلق شديد نظراً لعدم تسجيل سكان مخيّمات تندوف. ومن حق المجتمع الدولي أن يعرف عدد وأصل الآلاف القليلة من الصحراويين الذين ظلّوا في تلك المخيّمات. وبمقتضى اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بمركز اللاجئين المبرمة عام ١٩٥١، فإن التعداد ليس إجراءً شكلياً طوعياً بل هو التزام قانوني واقع على عاتق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومسؤولية لا تسقط بالتقادم واقعة على عاتق البلد المضيف، وهو الجزائر، وذلك على النحو الذي شدّد عليه الأمين العام مؤخراً في تقريره الصادر في نيسان/أبريل ٢٠١٥. وإضافة إلى معاناة سكان مخيّمات تندوف من انتهاكات ماسة بما تقرر لهم من حقوق الإنسان الأساسية، فقد حُرموا على مدى عقود عديدة من المعونة الإنسانية المرسلة إليهم من المانحين الدوليين. وكشف تقرير نشره مؤخراً المكتب الأوروبي لمكافحة الاحتيال عن تحويل مسار المعونة الإنسانية على نطاق واسع بحيث تصبّ في مصلحة مسؤولي جبهة البوليساريو. وتمثّل إحدى النتائج الرئيسية التي خلص إليها التقرير في أن تحويل مسار تلك المعونة عن وجهتها المقررة قد بات ممكناً بفضل شيء واحدٍ محدّد هو عدم إجراء تعداد سكاني في مخيّمات تندوف.

٦٧ - ويلتزم المغرب التزاماً صارماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في كل بقعة من أرضه. إذ قطع المجلس الوطني المغربي لحقوق الإنسان ولجنتا حقوق الإنسان الجهويتين في العيون والداخلة، وهي جهات اعتَرف مجلس الأمن بمصداقيتها، أشواطاً طويلة لتحسين حالة تلك الحقوق في الصحراء والتعاون مع السلطات المحلية على معالجة الادّعاءات القائلة بوقوع انتهاكات للحقوق إيّاها. وفي الوقت ذاته، أقام المغرب علاقة ثنائية إيجابية مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٦٨ - والنزاع الصحراوي ليس مجرد شاغل يؤرِّق ملكاً أو حكومة، بل هو قضية مقدّسة لدى ٣٥ مليون مغربي. وكافة شرائح سكان المغرب مصمِّمة على الدفاع عن وحدة البلد وسلامته الإقليمية. ولن يسمح المغرب - الذي هو الملاذ الإقليمي الوحيد - بأي تغيير من شأنه تهديد المنطقة الكبرى. ويجب أن يقف المغاربة، وهم أكثر اتحاداً، في وجه تهديدات الإرهاب، والنزعة الانفصالية، والفكر الظلامي، والتطرُّف العنيف؛ وأن يستغلّوا الحوار والتعاون لتسوية النزاعات وضمان مستقبل أفضل لشبابهم.

٦٩ - السيد راتراي (جامايكا): قال إن حكومته تولي أهمية كبرى لقضية إنهاء الاستعمار وتؤيد الأعمال التي تضطلع بها الأمم المتحدة في هذا الصدد. ورغم الإنجازات التي تحقّقت بالفعل، يسلِّم وفده بأنه ما زال من المتعيَّن عمل الشيء الكثير وأن هناك حاجة إلى زيادة قوة الدفع في عملية إنهاء الاستعمار، مما يتطلّب تعزيز التشارك والتعاون بين الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والدول القائمة بالإدارة واللجنة الخاصة.

٧٠ - ولذلك، يرحِّب وفد جامايكا بقرار اللجنة القاضي بعقد اجتماعات سنوية مع الأمين العام وعقد اجتماعات عديدة مع كل دولة من الدول الأربع القائمة بالإدارة، وذلك للمرة الأولى منذ سنوات. وتؤيد جامايكا تأييداً تاماً مبدأ تقرير المصير حسبما ورد في ميثاق الأمم المتحدة، وهي تدرك كل الإدراك أنها لم تكن لتجد نفسها ضمن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لولا جهود اللجنة.

٧١ - ويؤيد الوفد الجامايكي تأييداً تاماً دعوة الأمين العام إلى اعتماد طرائق عملية مبتكرة لتنفيذ القرار ١٥١٤ (د-١٥) وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن. والتقارير المعروضة على اللجنة بغرض النظر، ومنها آخر تقرير صادر عن الأمين العام، تعترف

بالحاجة إلى اقتراحات معيَّنة لإنهاء الاستعمار وبحث الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وقد حان الوقت لإجراء تقييم أعمق لما تحقّق وما يلزم عمله لتيسير إنهاء استعمار كل من الأقاليم، مع مراعاة الحالة المعيَّنة لكل منها.

٧٢ - وما برحت جامايكا تؤيّد مبادرات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتعلقة بمسألة الصحراء الغربية، وهي تشجِّع الحوار القائم على التفاهم والثقة والاحترام المتبادَل فيما بين كافة الأطراف بروح ميثاق الأمم المتحدة، سعياً إلى حلّ تام دائم مقبول بالتبادل، بما في ذلك إجراء استفتاء لتقرير إرادة الشعب الصحراوي. ويُسعِد وفد جامايكا أن يلاحظ أن المبعوث الشخصي للأمين العام قد أجرى المرحلة الأولى من المشاورات لإعادة الاتصال مع المنطقة وتعزيز الثقة في العملية التفاوضية. وتتسم مسألة إنهاء الاستعمار بأهمية خاصة لدى وفد جامايكا لأن العديد من بلدان منطقة البحر الكاريبي ما يزال في وضع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، الأمر الذي يعني استمرار عرقلة التكامل الإقليمي. وينبغي ألاّ يغفل المجتمع الدولي عن الحقيقة المتمثلة في أن الاستعمار بأي شكل من الأشكال يمثّل عائقاً حائلاً دون التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

بيانات جرى الإدلاء بها على سبيل الممارسة لحق الردّ

٧٣ - السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): أشار إلى أن جزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها تمثّل جزءاً من إقليم الأرجنتين الوطني. وأشار إلى أن هذه الجزر والمناطق تحتلها المملكة المتحدة احتلالاً غير مشروع وأنها محلّ نزاع على السيادة بين البلدين، حسبما اعترفت منظمات دولية مختلفة، وجرى الاعتراف بها مراراً وتكراراً في قرارات متوالية أصدرتها الجمعية العامة، وجميعها حثّت الحكومتين على استئناف المفاوضات في أقرب وقت ممكن لأجل التوصُّل إلى حلّ سلمي دائم للنزاع.

٧٤ - وترفض الأرجنتين ما يسمّى الكتاب الأبيض من جميع النواحي المتصلة بجزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، على النحو المبيَّن في احتجاج رسمي صادر عن حكومة الأرجنتين. كما ترفض الأرجنتين كافة الإجراءات الانفرادية التي اتخذتها المملكة المتحدة في تلك الأرخبيلات والمناطق البحرية المحيطة، وتواصل رفض أي إشارة من جانب المملكة المتحدة لتلك الأقاليم الأرجنتينية باعتبارها ''أقاليم بريطانية فيما وراء البحار''، فضلاً عن إدراجها ما يسمّى ''إقليم أنتاركتيكا البريطاني'' ضمن أقاليمها فيما وراء البحار.

٧٥ - وتماشياً مع قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥)، تسلِّم الأرجنتين بحق تقرير المصير للشعوب الواقعة تحت نير الاستعباد والهيمنة والاستغلال من قِبَل قوى أجنبية. إلاّ أن هذا المبدأ لا ينطبق في حالة جزر مالفيناس، التي جرى تحديدها بوصفها حالة استعمار خاصة معيَّنة تنطوي على نزاع على السيادة بين الأرجنتين والمملكة المتحدة ينبغي التوصُّل إلى حلّ له يكون سلمياً قائماً على التفاوض، بحيث تراعى مصالح سكان الجزر. وقد استبعدت الجمعية العامة نفسها بصراحة انطباق مبدأ تقرير المصير على مسألة جزر مالفيناس في عام ١٩٨٥، عندما رفضت بأغلبية كبيرة اقتراحين تقدّمت بهما المملكة المتحدة سعياً إلى إدراج هذا المبدأ في مشروع قرار بشأن هذه المسألة المعيَّنة. ولا يوجد قرار للجمعية العامة يقبل أو يؤيد انطباق تقرير المصير على تلك المسألة.

٧٦ - و ''الاستفتاء'' غير المشروع الذي نظّمته المملكة المتحدة منفردة واعترفت به وحدها، وشارك فيه سكان جلبتهم ليستوطنوا الجزر وأكدت نتائجه التي يمكن التنبؤ بها

أن الرعايا البريطانيين في تلك الجزر يودّون أن يظلّوا بريطانيين، كان ممارسة غير مشروعة بلا معنى لا تغيِّر بأي حال من الماهية الاستعمارية للمسألة ولا يمكن أن تسوي النزاع على السيادة. وأية محاولة للسماح للسكان البريطانيين في تلك الجزر بالتحكيم في نزاع بلدهم طرف فيه هي تشويه لحق تقرير مصير الشعوب، نظراً لأن الحالة لا تنطوي على شعب تستعبده دولة مستعمِرة أو تهيمن عليه أو تسيطر عليه. وتؤكّد الأرجنتين مجدداً حقوقها السيادية المشروعة فيما يختص بجزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، التي هي جزء لا يتجزأ من إقليمها الوطني.

٧٧ - السيد غوتييرس بلانكو نافاريتي (إسبانيا): قال إنه بموجب مبدأ الأمم المتحدة المتعلّق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. يكون المبدأ المنطبق على مسألة جبل طارق هو مبدأ السلامة الإقليمية لا تقرير المصير.واستمرار صلة هذا المبدأ بالموضوع قد تأكّد مجدداً في حلقتين دراسيتين إقليميتين عقدتهما اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار في فيجي عام ٢٠١٤ وفي نيكاراغوا عام ٢٠١٥. وهذا النزاع لا يمكن أن يُسوى إلاّ بمفاوضات ثنائية بين حكومة إسبانيا وحكومة المملكة المتحدة، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، مع مراعاة مصالح شعب جبل طارق، على النحو المنصوص عليه في اتفاق بروكسل لعام ١٩٨٤.

٧٨ - وقد سلّمت الأمم المتحدة بأن الحالة هي حالة نزاع بين إسبانيا والمملكة المتحدة. ولم يتغيَّر الوضع الدولي لجبل طارق، رغم دستورها الصادر عام ٢٠٠٦ - فهي تظلّ واحدة من الأقاليم السبعة عشر غير المتمتعة بالحكم الذاتي الخاضعة لولاية اللجنة ولا يمكن، حسبما ذكرت الدولة القائمة بالإدارة مراراً، منحها الاستقلال دون موافقة إسبانيا، وفقاً لمعاهدة أوترخت. وعلاوة على ذلك، تنازلت إسبانيا، حسبما ذكر هو في ردّه على المملكة المتحدة في الجلسة الثالثة للجنة، ووفقاً لتلك المعاهدة، عن الميناء، والمياه الداخلية، والمدينة، والقلعة، ودفاعات جبل طارق وتحصيناتها للمملكة المتحدة، ولكنها لم تتنازل عن البرزخ، الذي تعتبره إسبانيا خاضعاً لاحتلال بريطاني غير مشروع. وقد جدَّدت الحكومة الإسبانية عرضها للدخول في حوار المملكة المتحدة واستعدادها للتفاوض بشأن مسألة جبل طارق.

٧٩ - دعا الرئيس اللجنة إلى البت في مشاريع القرارات المعروضة عليها في إطار البنود ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و٦٣ من جدول الأعمال، وهي مشاريع لا تترتّب على أي منها آثار في الميزانية البرنامجية، وذلك باستثناء مشروع القرار التاسع الوارد في الوثيقة A/C.4/70/23.

مشروع القرار الأول: المعلومات المُرسَلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، المقدَّم في إطار البند ٥٩ من جدول الأعمال (*A/70/23* (الفصل الثالث عشر))

٨٠ - أُجري تصويت مسجَّل.

المؤيّدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابواغينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تونغا،

تيمور- ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تترانيا المتحدة، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، العراق، عمان، غابون، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، الفلبين، فترويلا (جمهورية- البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كابو فيردي، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحَّدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

سيراليون.

الممتنعون عن التصويت:

إسرائيل، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

٨١ - اعتُمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٥٤ صوتاً مقابل صوت واحد، وامتناع ٤ عن التصويت[1].

٨٢ - السيد شيري (المملكة المتحدة): قال إن المملكة المتحدة قد امتنعت عن التصويت على مشروع القرار، على غرار ما حدث في السنوات السابقة. وحكومته لا تعارض الهدف الرئيسي لمشروع القرار، المتمثّل في التماس التقيُّد بالمادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة، وستواصل التزامها التام في هذا الصدد فيما يختص بأقاليم المملكة المتحدة الواقعة فيما وراء البحار. إلاّ أنها تعتقد أن القرار الخاص بما إذا كان إقليم ما غير متمتع بالحكم الذاتي قد بلغ مستوى من الحكم الذاتي يكفي لتخليص الدولة القائمة بالإدارة من أعباء الالتزام بتقديم معلومات بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق هو قرار تصدره في نهاية المطاف حكومة الإقليم والدولة المعنية القائمة بالإدارة، لا الجمعية العامة.

مشروع القرار الثاني: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثّر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، المقدَّم في إطار البند ٦٠ من جدول الأعمال (*A/69/23* (الفصل الثالث عشر)).

٨٣ - أُجري تصويت مسجَّل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابواغينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو،

(١) فيما بعد، أبلغ وفد سيراليون اللجنة أنه كان يعتزم التصويت تأييداً لمشروع القرار.

البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، توفالو، تونس، تونغا، تيمور- ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية- البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كابو فيردي، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحَّدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

بالاو، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

٨٤ - اعتُمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٥٨ صوتاً مقابل صوتين، مع امتناع ثلاثة عن التصويت.

٨٥ - السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): قال إن مشروع القرار المعتَمد توّاً يجب النظر إليه في إطار القرار ١٥١٤ (د-١٥)، ووفقاً له فإن الحق في تقرير المصير يقوم على افتراض مُسبق مؤدّاه وجود شعب تحت نير الاستعباد الأجنبي أو الهيمنة الأجنبية أو الاستغلال الأجنبي. وبالتالي، فإن تقرير المصير لا ينطبق بأي حال على مسألة جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، لأن المملكة المتحدة قامت، خلال احتلالها غير المشروع للجزر، بطرد السكان المحليين قسراً وأحلّت محلهم سكاناً من عندها. وقد أقرّت كافة قرارات الجمعية العامة اللاحقة للقرار ٢٠٦٥ (د-٢٠) وكافة قرارات اللجنة الخاصة اللاحقة المتعلقة بالموضوع، وبشكل صريح، بأن الطريقة التي ينبغي اتّباعها لإنهاء حالة الاستعمار الخاصة المعيَّنة هذه، التي يدور فيها النزاع على السيادة على الجزر والمناطق البحرية المحيطة بها، ليست تقرير المصير بل التسوية السلمية للنزاع القائم بين الطرفين المعنيين، وهما الأرجنتين والمملكة المتحدة. وقد استبعدت الجمعية العامة ذاتها، وبصورة صريحة، انطباق مبدأ تقرير المصير على مسألة جزر

مالفيناس في عام ١٩٨٥، عندما رفضت بأغلبية كبيرة اقتراحَين قدّمتهما المملكة المتحدة سعياً إلى إدماج ذلك المبدأ في مشروع قرار بشأن هذه المسألة تحديداً. وعلاوة على ذلك، دعت الجمعية العامة، في قرارها ٤٩/٣١، الأرجنتين والمملكة المتحدة إلى الامتناع عن اتخاذ قرارات تنطوي على إدخال تعديلات انفرادية على الحالة ريثما تُستَكمَل مثل هذه المفاوضات وعمليات الاستكشاف والاستغلال الانفرادية غير المشروعة التي تقوم بها المملكة المتحدة بشأن موارد الأرجنتين الطبيعية المتجددة وغير المتجددة في جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها تمثِّل انتهاكاً صريحاً لهذا الرأي المعيَّن الصادر عن الأمم المتحدة.

مشروع القرار الثالث: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان مَنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، المقدَّم في إطار البند ٦١ من جدول الأعمال (*A/70/23* (الفصل الثالث عشر))

٨٦ - أجري تصويت مسجَّل.

المؤيدون:

إثيوبيا، الأردن، إريتريا، أستراليا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية- الإسلامية)، بابواغينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، توفالو، تونس، تونغا، تيمور- ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية تترانيا المتحدة، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصومال، الصين، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، الفلبين، فترويلا (الجمهورية - البوليفارية)، فييت نام، قطر، كابو فيردي، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليبريا، ليبيا، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة الهرسك، بولندا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا

العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات – الموحَّدة)، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٨٧ – اعتُمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١١٢ صوتاً مقابل صوتين، مع امتناع ٥٠ عن التصويت.

٨٨ – السيد شيري (المملكة المتحدة): قال إنه بينما يؤيّد وفده تقديم المساعدة من الوكالات المتخصصة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المجالات الإنسانية والتقنية والتعليمية فإنه يرى أن من الواجب احترام النُظم الأساسية لتلك الوكالات، ولهذا السبب امتنع عن التصويت.

٨٩ – السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): قال إن الوفد الأرجنتيني قد امتنع عن التصويت لأن مشروع القرار يجب أن يُنفَّذ وفقاً لقرارات ومقررات الجمعية العامة واللجنة الخاصة المتعلقة بأقاليم معيَّنة.

مشروع القرار *A/C.4/70/L.3*: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، المقدَّم في إطار البند ٦٢ من جدول الأعمال

٩٠ – الرئيس: قال إن السلفادور قد أصبحت واحداً من أصحاب مشروع القرار.

٩١ – اعتُمد مشروع القرار *A/C.4/69/L.3*.

مشروع القرار *A/C.4/70/L.4*: مسألة كاليدونيا الجديدة، المقدَّم في إطار البند ٦٣ من جدول الأعمال.

٩٢ – السيد هُلغارد (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): تكلّم أيضاً باسم البلدان المرشَّحة: ألبانيا، تركيا، الجبل الأسود، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، صربيا؛ وبلد عملية الاستقرار والانتساب: البوسنة والهرسك؛ ويضاف إلى ذلك أرمينيا، وأيسلندا، وجمهورية مولدوفا، وليختنشتاين، فقال إن الاتحاد الأوروبي يؤيّد جهود الأمين العام ومبعوثه الشخصي للصحراء الغربية من أجل التوصُّل إلى حلّ سياسي عادل، دائم، مقبول بالتبادل، يتيح تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية. وإذ يشجّع الاتحاد الأوروبي الأطراف والدول المجاورة على التعاون مع المبعوث الشخصي، فإنه يرحّب بالتزامها بزيادة إيقاع المفاوضات، التي ينبغي أن تجري بحُسن نيّة ودون مشروط مُسبّقة، مع الإحاطة علماً بالتطوُّرات المستجدة منذ عام ٢٠٠٦، وفقاً لقرار مجلس الأمن ٢١٥٢ (٢٠١٤) وقرارات المجلس الأخيرة الأخرى، لا سيما القرار ٢٢١٨ (٢٠١٥). والاتحاد الأوروبي يؤيّد تأييداً تاماً منهجية الدبلوماسية المكوكية الجديدة، التي اقترحها المبعوث الشخصي وقبلتها الأطراف، ويشجّع الأطراف على مواصلة التعاون مع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

٩٣ – كما يشجِّع الاتحاد الأوروبي الأطراف على مواصلة تعاونها مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فيما يختص بتنفيذ تدابير بناء الثقة، التي يمكن أن تساعد على تحسين العملية السياسية. وقد تحقَّق تقدُّم محمود في هذا المجال، ولا سيما زيادة عدد المستفيدين من الزيارات الأُسرية بفضل الرحلات الجوية، فضلاً عن الندوات الثقافية الخمس المعقودة في البرتغال والاجتماعات المعقودة لتقييم تنفيذ خطة العمل المحدَّثة المتعلقة بتدابير بناء الثقة. كما ينبغي أن تواصل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين النظر في إجراء تسجيل للاجئين الموجودين في مخيّمات تندوف. وما زال القلق يساور الاتحاد الأوروبي بشأن ما يخلّفه النزاع المتعلّق بالصحراء الغربية من آثار في مجالي الأمن والتعاون في المنطقة الإقليمية.

٩٤ – اعتُمد مشروع القرار *A/C.4/70/L.4*.

مشروع القرار الرابع: مسألة نيو كاليدونيا، المقدَّم في إطار البند ٦٣ من جدول الأعمال (*A/70/23*، الفصل الثالث عشر)

٩٥ - اعتُمد مشروع القرار الرابع.

مشروع القرار الخامس: مسألة بولينيزيا الفرنسية، المقدَّم في إطار البند ٦٣ من جدول الأعمال (*A/70/23*، الفصل الثالث عشر)

٩٦ - اعتُمد مشروع القرار الخامس.

مشروع القرار السادس: مسألة توكيلاو، المقدَّم في إطار البند ٦٣ من جدول الأعمال (*A/70/23*، الفصل الثالث عشر)

٩٧ - اعتُمد مشروع القرار السادس.

مشروع القرار السابع: مسائل ساموا الأمريكية، وأنغيلا، وبرمودا، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانه، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، المقدَّم في إطار البند ٦٣ من جدول الأعمال (*A/70/23*، الفصل الثالث عشر)

٩٨ - اعتُمد مشروع القرار السابع.

٩٩ - السيد شيري (المملكة المتحدة): قال إن حكومته قد انضمت، منذ تأييدها الحق في تقرير المصير، إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار السابع. إلاّ أنها وجدت البعض من العبارات في مشروع القرار غير مقبول لأنه لم يعكس التحديث الحاصل في العلاقة بين المملكة المتحدة وأقاليمها الواقعة فيما وراء البحار، التي تنعم جميعها بقدر كبير من الحكم الذاتي واختارت بحريّة أن تحتفظ بالصلة التي تربطها بالمملكة المتحدة. وهذه صلة مقبولة بالتبادل، تستند إلى الشراكة والقِيَم المشتَركة والاعتراف بالحق في تقرير المصير. والمملكة المتحدة لا تقبل القول بأن الشعب في أقاليمها الواقعة فيما وراء البحار لا يملك الحق في تقرير المصير.

١٠٠- السيد غوتييرس بلانكو نافاريتي (إسبانيا): قال إن وفد بلده قد صوّت تأييداً لمشروع القرار لأنه يؤيّد مبدأ تقرير المصير للأقاليم التي ينطبق عليها. إلاّ أن وفد إسبانيا يشير إلى أن ذلك ليس المبدأ الوحيد المتصل بإنهاء الاستعمار. ففي حالات معيّنة ينطبق مبدأ السلامة الإقليمية، كما هو الحال في جبل طارق. وحسبما أوعزت الجمعية العامة، فإن إسبانيا مستعدة لتسوية النزاع المتعلّق بجبل طارق تسوية نهائية. وهذا لا يمكن تحقيقه سوى بالتفاوض المباشر مع المملكة المتحدة، وفي هذه المفاوضات تُعلن على الملأ مصالح جبل طارق وأمانيها.

١٠١- السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): أعرب عن تأييد بلده لحق تقرير المصير للشعوب في كافة الأقاليم الإحدى عشر المشمولة بمشروع القرار السابع، وقال إن من الواجب على الأمم المتحدة والدول القائمة بالإدارة وحكومات تلك الأقاليم أن يكفلوا توعية شعوبها بذلك الحق، عن طريق التربية المدنية. إلاّ أن تقرير المصير، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥)، ليس المبدأ الوحيد المنطَبق على إنهاء الاستعمار؛ إذ ينطبق أيضاً مبدأ السلامة الإقليمية في حالات معيَّنة، مثل حالة جزر مالفيناس التي عرَّفتها جميع القرارات المتعلقة بتلك المسألة بأنها حالة استعمار خاصة معيَّنة. وفي هذا السياق، تكرّر الأرجنتين الإعراب عن رغبتها في استئناف التفاوض مع المملكة المتحدة لتسوية النزاع على السيادة فيما يختص بجزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها.

مشروع القرار الثامن: نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، المقدَّم في إطار البند ٦٣ من جدول الأعمال (*A/70/23*، الفصل الثالث عشر)

١٠٢- أُجري تصويت مسجَّل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، توفالو، تونس، تونغا، تيمور-ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، سانت لوسيا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كابو فيردي، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

جمهورية الكونغو الديمقراطية، فرنسا.

١٠٣- اعتُمد مشروع القرار الثامن بأغلبية ١٥٩ صوتاً مقابل ثلاثة أصوات، مع امتناع اثنين عن التصويت.

١٠٤- السيد شيري (المملكة المتحدة): قال إن وفده قد صوّت ضد مشروع القرار لأنه يرى أن الالتزام الواقع على عاتق الأمانة العامة المتمثّل في التعريف بقضايا إنهاء الاستعمار هو استتراف بغير داعٍ لموارد الأمم المتحدة الشحيحة.

١٠٥- السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): قال إن الأرجنتين قد صوَّتت، وهي تؤيّد كل التأييد حق الشعوب المستعمرة في تقرير المصير بموجب القرار ١٥١٤ (د-١٥)

والقرار ٢٦٢٥ (د-٢٥)، تأييداً لمشروع القرار السابع على أساس فهم مفاده أنه سوف يُفَسَّر وينفَّذ وفقاً لقرارات الجمعية العامة واللجنة الخاصة ذات الصلة، وجميعها جاءت تالية للقرار ٢٠٦٥ (د-٢٠) وعرَّفت مسألة مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها تعريفاً صريحاً بوصفها حالة استعمار خاصة معيّنة بمعنى أنها مسألة تنطوي على نزاع على السيادة بين طرفين، هما الأرجنتين والمملكة المتحدة، طُلِب إليهما استئناف المفاوضات الثنائية للتوصُّل في أقرب وقت ممكن إلى حلّ سلمي للمسألة، مع مراعاة مصالح سكان الجزر.

مشروع القرار التاسع: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، المقدَّم في إطار البند ٦٣ من جدول الأعمال (*A/70/23*، الفصل الثالث عشر)

١٠٦- قال الرئيس إنه وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة صدر بيان الأمين العام بشأن الآثار المترتبة على مشروع القرار في الميزانية البرنامجية بوصفه الوثيقة A/C.4/70/L.6.

بيانات مُدلى بها قبل التصويت تعليلاً للتصويت

١٠٧- السيد لعسل (المغرب): قال إن الوفد المغربي يودّ أن يُعرِب عن قلقه الشديد وتحفُّظاته ورفضه بشأن الطريقة الغامضة الخبيثة التي بها أُعِدّ تقرير اللجنة الخاصة (A/70/23) وقُدِّم إلى اللجنة، لا سيما فيما يختص بالمرفق الثاني الذي يتضمّن التقرير المتعلِّق بالحلقة الدراسية الإقليمية المعقودة في ماناغوا، الذي يخالف كل المخالفة روح الحوار والتوافق التي سادت دائماً أثناء صوغ واعتماد التقارير السابقة. وفي ٢٦ حزيران/يونيه، قدّم الرئيس حين ذاك، في الجلسة الختامية لدورة اللجنة الخاصة لعام ٢٠١٥، ولأجل نظر تلك اللجنة، الوثيقة A/AC.109/2015/CRP.1، التي تضمَّنت استنتاجات الحلقة الدراسية وتوصياتها. واستناداً إلى تلك الوثيقة، اعتمدت اللجنة الخاصة بمجرد التوصيات والاستنتاجات تلك، في خروج على الممارسة السابقة التي تتمثَّل في تضمين التقرير علاوة على ذلك تقريراً إجرائياً صادراً عن الحلقة الدراسية بغرض النظر فيه واعتماده. ولذلك لجأ الرئيس إلى الخداع لأنه يعرف تمام المعرفة أن عديداً من أعضاء اللجنة الخاصة يعارضون الإدراج الخادع لإشارة ذات دوافع سياسية واضحة، وغير مسبوقة في التقرير الإجرائي. وقد حَرَم الفعل المتعمَّد من جانب الرئيس الأعضاء من الحق المعتاد في الإعراب عن موقفهم. وقد رفض الوفد المغربي ووفود أخرى، علانية، الفرع الثاني من التقرير؛ ووجّه ستة من أعضاء اللجنة الخاصة رسالة إلى الرئيس المنتهية ولايته، وهذه الرسالة أشار إليها المقرِّر في الجلسة الثانية للجنة، وهي تُعرب عن تحفُّظاتهم وتشير إلى أن ما اعتُمد هو التوصيات والاستنتاجات ولا شيء غير ذلك. وطلبت تلك الوفود في الرسالة المذكورة أن يكون نصّ المرفق الثاني بالصيغة المعتَمدة في ٢٦ حزيران/يونيه. إلاّ أن رئيس اللجنة الخاصة وأمانتها قاما، بانحياز واضح وتجاهل تام للطلب الرسمي الصريح الصادر عن عددٍ كبيرٍ من الأعضاء، بإدراج الفرع المتعلّق بالإجراءات على نحو غير مشروع، مما يمثِّل انتهاكاً للنظام الداخلي للجمعية العامة. واشتطّ أولئك إلى حدّ تضليل الجمعية في الفقرة ٦٥، بالفصل الثاني، من التقرير (A/70/23)، بذكرهم أن ذلك يتماشى مع الممارسة المستقرة. ووجّه عديد من أعضاء اللجنة الخاصة رسالة ثانية إلى الرئيس المؤقت، أعربوا فيها عن تحفُّظاتهم ودهشتهم إزاء إدراج التقرير الإجرائي للحلقة الدراسية رغم اعتراضاتهم. ولذلك، يطلب المتكلِّم إصدار الرسالتين كلتيهما بوصفهما إضافة للوثيقة A/70/23.

١٠٨- ورغم جهود الوفد المغربي ووفود أخرى أثناء كلٍ من الحلقة الدراسية ودورة اللجنة الخاصة لعام ٢٠١٥، لم يفِ الرئيس المنتهية ولايته بوعده بالإبقاء على اللغة

المستخدَمة في التقارير السابقة، متجاهلاً بذلك مبدأ الحياد الذي ينبغي أن يلتزم به الرؤساء كافة، ولم يسمح للأعضاء بالإعراب عن معارضتهم. وعلاوة على ذلك، قدّمت الأمانة لوفود عديدة معلومات خاطئة، في انتهاك صارخ لقيمتين أساسيتين مطلوب من كافة موظفي الأمم المتحدة التقيُّد بهما، هما النزاهة والحياد. ولذلك، يرفض الوفد المغربي المرفق الثاني بالتقرير ويعتبره لاغياً وباطلاً. ولذلك، فإن المغرب، الذي يعمل دائماً على الحفاظ على توافق الآراء والانسجام في أعمال اللجنة الخاصة، يجد نفسه مُلزَماً بالكشف عن تقوِّض مصداقية تلك اللجنة وتشكّك في أساليب عملها. ويجب أن يسعى الرئيس المؤقت والدول الأعضاء جاهدين إلى استعادة توافق الآراء ومراعاة مصالح كافة الدول الأعضاء، دون تحيُّز أو تسييس. ونظراً للأسباب المبيّنة أعلاه، سيصوِّت المغرب ضد مشروع القرار.

١٠٩- السيد كوسينيو (شيلي): أعربَ عن دهشته البالغة إزاء بيان ممثّل المغرب واللغة التي استخدمها، اللذان يفتقران إلى الاحترام المتبادَل السائد في كل من اللجنة الرابعة واللجنة الخاصة، وقال إنه بوصفه مقرّر الحلقة الدراسية الإقليمية المذكورة، يستطيع أن يؤكّد أن الوقائع التي ذكرها ممثل المغرب قد حُكِيَت بصورة غير دقيقة. أما النصّ الوارد في القرار فقد اعتُمد في الحلقة الدراسية، في وجود ممثّلي المغرب. وإذا حدث - ولسبب عصي على التفسير - ولم يكونوا منتبهين، فإن هذا ليس خطأ اللجنة الخاصة. والمغرب لم يدافع عن قضيته بصورة فعّالة؛ واعتراضه الرئيسي، المطروح لاحقاً، كان على وجود عضو من جبهة البوليساريو في الوفد الآتي من الصحراء الغربية. وعلاوة على ذلك، حدث في حزيران/يونيه بينما كان يسعى إلى إقناع الأمانة بتعديل النصّ المعتَمد في ماناغوا أن اعترضه مراراً عضو بالوفد المغربي. وذلك حدث مراراً. وفي أثناء الحلقة الدراسية لم يعترض على النصّ أي وفد، حتى الوفد المغربي نفسه. ورغم الاعتراضات التي طرحتها لاحقاً بضعة وفود، في ٢٦ حزيران/يونيه، جرت الموافقة على تقرير الحلقة الدراسية في ماناغوا دون تصويت. ولا يمكن الادّعاء بالبطلان لأن المندوبين الذين أعربوا عن شكوكهم لم يفعلوا ذلك إلاّ بعد اعتماد النصّ بالإجماع. وأي عضو في اللجنة يمكن أن يصوّت بما يتماشى مع موقفه، ولكن الأسباب التي طرحها الممثل المغربي بعيدة كل البُعد عن الحقيقة.

١١٠- السيد ليون غونزاليز (كوبا): قال إنه لم يكن يعتزم الكلام وكان يأمل أن يحظى القرار بتأييد اللجنة بأسرها. وقد كانت الحلقة الدراسية الناجحة المعقودة في ماناغوا، التي حظيت بمشاركة قياسية، بمثابة فرصة إضافية للنهوض بأعمال الأمم المتحدة في مجال إنهاء الاستعمار. وكما قال ممثل شيلي، فإن التقرير الإجرائي قد نُظِر واعتُمد في الجلسة الخامسة للجنة الخاصة، على النحو المبيَّن في العنوان الفرعي جيم بالتقرير الإجرائي. وبسهولة، يمكن مراجعة قائمة المشتَركين الواردة في المرفق؛ وبوسعه هو أن يؤكِّد أن النصّ لم يكن في ذلك الوقت محل اعتراض أي وفد. ويمكن أن تشهد كوبا، بوصفها نائبة للرئيس، بأن الرئيس المنتهية ولايته ومكتب اللجنة الخاصة قد أنجزا عملاً رائعاً يتماشى مع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بإنهاء الاستعمار.

١١١- السيد برونيو (إكوادور): قال إنه لم يكن يعتزم الكلام، ولكنه يؤكّد أن وفده سيصوّت تأييداً لمشروع القرار، الذي يعكس جوهر أعمال اللجنة وينهض بقضية إنهاء الاستعمار، لأن تصويته هذا يمثّل تصويتاً لإنهاء حالة عفا عليها الزمن في القرن الحادي والعشرين. وبوصفه رئيس اللجنة الخاصة المنتهية ولايته، فإنه يفهم أن التقرير الإجرائي للحلقة الدراسية قد اعتُمِد في ماناغوا دون أي اعتراض، بما في ذلك أي اعتراض من ممثلي المغرب الثلاثة الذين كانوا موجودين هناك. وفي أثناء النظر في التقرير بدورة اللجنة الخاصة لعام ٢٠١٥، أعرب وفد واحد فقط عن تحفُّظات. وأتيحت لجميع الأعضاء فرصة التعبير عن مواقفهم أثناء الحلقة الدراسية ودورة اللجنة الخاصة، ولكن لم تُطرَح أية

شواغل. والآن وقد أدرك وفد معيَّن أن شيئاً ما قد أفلت منه، فإنه يمارس الضغط على بلدان أخرى ليحقّق أغراضه السياسية. والمتكلِّم يرفض الادّعاءات المطروحة بحقه، لأن المذنب المرتَكِب لفعل التسييس قد تحدَّدت هويته.

١١٢- السيد خيمينيز (نيكاراغوا): قال إن وفده سيصوّت تأييداً لمشروع القرار لأنه يساهم في أعمال اللجنة، وهو يتفق مع المتكلمين السابقين في قولهم إن تقرير الحلقة الدراسية قد اعتُمد بشكل لا لَبس فيه. والبيان المؤسف الذي أدلى به ممثل المغرب لا يعكس الكفاءة المهنية الواضحة التي يتمتّع بها رئيس اللجنة الخاصة المنتهية ولايته ولا أخلاقياته المتعلقة بالعمل.

١١٣- السيدة رودريغيز سيلفا (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قالت إن وفدها يؤيّد ما جاء في البيانات السابقة، كما يشيد بالعمل الممتاز الذي أنجزه رئيس اللجنة الخاصة المنتهية ولايته. وجمهورية فنزويلا البوليفارية تؤيّد أساليب عمل تلك اللجنة، وستصوّت تأييداً لمشروع القرار.

١١٤- أُجري تصويت مسجَّل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، الفلبين، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، توفالو، تونس، تونغا، تيمور-ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تترانيا المتحدة، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي،سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، العراق، عمان، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كابو فيردي، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالاوي، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، غابون، كوت ديفوار، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

فرنسا.

١١٥ -اعتُمد مشروع القرار التاسع بأغلبية ١٥٣ صوتاً مقابل ستة أصوات، مع امتناع وفد واحد عن التصويت.

١١٦- السيد شيري (المملكة المتحدة): قال إن وفده ما زال يجد بعض عناصر مشروع القرار غير مقبولة، ولذلك فقد صوّت ضدّه. ورغم ذلك، تظلّ المملكة المتحدة مُلتزمة بتحديث علاقتها بأقاليمها الواقعة فيما وراء البحار، بينما تراعي آراء شعوب تلك الأقاليم مراعاة تامة. كما أعر ب عن خيبة أمله إزاء تقديم بيان بالآثار المترتبة على القرار في الميزانية البرنامجية. وقال إن الميزانية لم يُتفق عليها بعد وإنه يبدو من العبث محاولة إعادة تحديد أولويات فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ لكي تستوعب التكاليف المتصلة بالمؤتمرات المتكبَّدة بموجب القرار. وشدَّد على أن اعتماد القرار لا يمثّل بأي حال من الأحوال حكماً مُسبّقاً على نقاش اللجنة الخامسة للميزانية البرنامجية المقتَرحة المقدَّمة من الأمين العام لأجل فترة السنتين المقبلة.

١١٧- السيد تِستو (فرنسا): قال إن الوفد الفرنسي لم يغيِّر موقفه التقليدي بشأن القرار وإنه امتنع عن التصويت على غرار ما فعل في السنوات السابقة. إلاّ أن المتكلِّم أعرب عن قلقه بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على بعض مواد القرار.

١١٨- السيد تاكِدا (اليابان): أعرب عن أسف الوفد الياباني وخيبة أمله إزاء ما يترتّب على القرار من آثار متوقَّعة تظهر في الميزانية البرنامجية، وقال إن المعلومات المقدَّمة إلى الدول الأعضاء للحكم على تلك الآثار غير كافية. إلاّ أن اليابان تظل ملتزمة بمواصلة العمل مع جميع أصحاب المصلحة فيما يختص بتنفيذ كافة القرارات المناسبة المتعلقة بإنهاء الاستعمار.

١١٩- السيد أوردمان (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن شواغل بلده المعروفة بشأن القرار قد تفاقمت جرّاء عدم الارتياح بعد تلقّي الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية من الأمانة العامة، البالغ قدرها ٠٠٠ ٢٦٩ دولار. ووفد الولايات الأمريكية لا يعتبر الأنشطة المعروضة في الفقرتين ١٨ و ١٩ مناسبة للولاية، بل يعتبرها استخداماً من موارد محدودة يتسم بعدم الفاعلية وعدم التناسب. ونظراً للقيود المالية العالمية، ينبغي أن تقلِّل الدول الأعضاء، حتى تلك التي تؤيّد الافتراض الأساسي، الحاجة إلى موارد إضافية للجنة الخاصة إلى أدنى حدّ.

١٢٠- السيدة غرين (كندا): قالت إنه بينما تواصل كندا تأييدها لتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة تورقها شواغل جدّية بشأن الآثار المترتبة على القرار في الميزانية البرنامجية. وقد عَرض الأمين العام توّاً على اللجنة الخامسة ميزانيته البرنامجية المقتَرحة؛ ولذلك فإن من قبيل المفاجأة أن تسعى الأمانة العامة إلى زيادة الطلب المالي للسنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ دعماً لأنشطة روتينية، ولذلك يمكن، أن تندرج على نحو معقول في الطلب القائم. وستبحث كندا الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية بحثاً دقيقاً في اللجنة الخامسة. إلاّ أن تلك الآثار تذكِّرنا بأن اللجان ينبغي أن تستعرض الولايات دورياً وألاّ تقوم بترحيلها من دورة إلى دورة أخرى من دورات الجمعية العامة.

١٢١- السيد غوتييرس بلانكو نافاريتي (إسبانيا): قال إن الوفد الإسباني قد صوّت تأييداً لمشروع القرار، لأنه يؤيّد مبدأ تقرير المصير. إلاّ أنه يشير إلى أن تقرير المصير ليس المبدأ الوحيد المتصل بإنهاء الاستعمار. ففي حالات معيَّنة، ينطبق مبدأ السلامة الإقليمية، كما هو الحال بالنسبة لجبل طارق. كما تشدِّد إسبانيا على إمكان إيفاد البعثات الزائرة إلى الأقاليم التي ينطبق عليها مبدأ تقرير المصير، لا إلى الأقاليم التي يدور بشأنها نزاع على السيادة. وهذا الاشتراط يتماشى تماماً مع ممارسة اللجنة الخاصة وقرار الجمعية العامة ٨٥٠ (د-٩)، الذي اشتَرط أيضاً موافقة الجمعية العامة على أية بعثة زائرة.

١٢٢- السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): قال إن من الممكن إرسال بعثات زائرة إلى مجرد الأقاليم التي ينطبق عليها الحق في تقرير المصير، أي الأقاليم التي لا يوجد بشأنها نزاع على السيادة. وهذا الشرط يتماشى تماماً مع قرار الجمعية العامة ٨٥٠ (د-٩)، الذي أرسى الاشتراط القائل بوجوب موافقة الجمعية العامة على أية بعثة زائرة. وهذا يتماشى أيضاً مع ممارسة الجمعية العامة، حسبما يتضح في حلقاتها الدراسية الإقليمية وإعلاناتها التي تنصّ على وجوب إرسال البعثات الزائرة وفق قاعدة الإيفاد حسب الحالة، والقيام بتلك البعثات امتثالاً لقرارات الأمم المتحدة المناسبة.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٥.